

Distr.: General  
31 December 2020  
Arabic  
Original: English



## رسالة مؤرخة 30 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة

يسرني أن أبلغكم بأن مجلس الأمن سيعقد، برئاسة تونس، اجتماعا وزاريا لإحياء الذكرى العشرين للقرار 1373 (2001) وإنشاء لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1373 (2001) بشأن مكافحة الإرهاب، يتناول خلاله موضوع "الاتجاهات السائدة والتحديات المطروحة والفرص المتاحة". وسيُعقد الاجتماع عبر الإنترنت في 12 كانون الثاني/يناير 2021، الساعة 08:30.

وقد أعدت تونس مذكرة مفاهيمية (انظر المرفق) بغية توجيه المناقشة بشأن هذا الموضوع.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) طارق الأدب  
السفير  
الممثل الدائم لتونس



مرفق الرسالة المؤرخة 30 كانون الأول/ديسمبر 2020 الموجهة إلى الأمين العام من  
الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة

مذكرة مفاهيمية للاجتماع الوزاري لمجلس الأمن بمناسبة الذكرى السنوية العشرين للقرار  
1373 (2001) وإنشاء لجنة مكافحة الإرهاب، حول موضوع "الاتجاهات السائدة  
والتحديات المطروحة والفرص المتاحة"، الذي سيعقد في 12 كانون الثاني/يناير 2021

معلومات أساسية

1 - أحدثت الهجمات الإرهابية التي وقعت في 11 أيلول/سبتمبر 2001 في نيويورك وواشنطن العاصمة وبنسلفانيا صدمة هزت العالم بأسره. وسرعان ما استجاب مجلس الأمن باتخاذ القرار التاريخي 1373 (2001)، الذي غير بشكل جذري النهج العالمي لمكافحة الإرهاب. وإذ وضع المجلس حجر الأساس لعمله في مجال مكافحة الإرهاب، أهاب بالدول أن تتخذ عددا من التدابير الرامية إلى تعزيز قدرتها القانونية والمؤسسية على منع التهديدات الإرهابية ومكافحتها، وذلك بسبل منها تجريم الأعمال الإرهابية، وكفالة تقديم الإرهابيين إلى العدالة، وحرمانهم من الملاذات الآمنة والدعم المالي. وأهاب المجلس أيضا بالدول العمل معا على نحو عاجل على منع الأعمال الإرهابية والقضاء عليها، بما في ذلك من خلال التعاون المتزايد والتنفيذ الكامل للاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالإرهاب.

2 - وفي القرار نفسه، أنشأ مجلس الأمن أيضا لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1373 (2001) بشأن مكافحة الإرهاب، المعروفة أيضا باسم لجنة مكافحة الإرهاب، بوصفها هيئة فرعية تابعة للمجلس مكلفة برصد تنفيذ القرار، وأهاب بجميع الدول موافاة اللجنة بتقارير في هذا الشأن. واستمر توسع نطاق ولاية اللجنة ومديريتها التنفيذية مع تعزيز الإطار الدولي لمكافحة الإرهاب. وتناول المجلس منذئذ، في عدد من القرارات الرئيسية<sup>(1)</sup>، طائفة واسعة من المواضيع، منها إنفاذ القانون، وإدارة الحدود، والتدابير القضائية، والتعاون الدولي، وتمويل الإرهاب، واستخدام البيانات البيومترية، ومكافحة الخطاب الإرهابي وإساءة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إرهابية، مع إدماج البعدين المتعلقين بحقوق الإنسان والاعتبارات الجنسانية بوصفهما مسألتين من المسائل الشاملة.

3 - وعلاوة على ذلك، استحدثت اللجنة ومديريتها التنفيذية أدوات هامة لرصد تنفيذ القرارات ذات الصلة وتعزيزه وتيسيره<sup>(2)</sup>. وقد أتاحت هذه الأدوات إجراء حوار بناء ومتعمق مع الدول الأعضاء لتحديد الممارسات الجيدة والتحديات التي لا تزال مطروحة والمجالات التي يمكن تقديم المساعدة التقنية فيها.

(1) بما في ذلك القرارات 1624 (2005) و 2178 (2014) و 2185 (2014) و 2195 (2014) و 2242 (2015) و 2322 (2016) و 2341 (2017) و 2354 (2017) و 2368 (2017) و 2370 (2017) و 2388 (2017) و 2395 (2017) و 2396 (2017) و 2462 (2019) و 2467 (2019) و 2482 (2019).

(2) بما في ذلك الزيارات القطرية، والاستعراض العام لتقييم التنفيذ، والدراسة الاستقصائية المفصلة عن التنفيذ، ومبادئ مدريد التوجيهية بشأن وقف تدفق المعاتلين الإرهابيين الأجانب (2015) (S/2015/939، المرفق الثاني) وإضافته (2018) (S/2018/1177، المرفق)، والأدلة التقنية التي أعدها المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب والدراسات الاستقصائية التي أجرتها بشأن التنفيذ على الصعيد العالمي.

4 - ومنذ عام 2001، استمر تطور التهديد الإرهابي العالمي بشكل كبير. وظهرت جماعات إرهابية جديدة، بما في ذلك تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام والجماعات التابعة له. وشهد العالم تزايد قدرتها على توسيع شبكاتها على أرض الواقع وعلى شبكة الإنترنت، وقدراتها المالية الكبيرة، واستخدامها أساليب متطورة في التجنيد والتمويل والتخطيط، وقدرتها على التكيف مع الآليات الوطنية والدولية لمكافحة الإرهاب. وأثبتت قدرتها على السيطرة على أراضي دول ذات سيادة. كما إنها كانت عاملاً رئيسياً لتفاقم النزاعات الدائرة وجعلها أكثر عنفاً وتعقيداً ولتقويض الجهود المبذولة لإحلال السلام. وظهرت أيضاً اتجاهات جديدة، مثل تعبئة "الخلايا النائمة" أو "الذئاب المنفردة" في شن هجمات مستلهمة، لا سيما ضد الأهداف السهلة أو غير المحصنة، وإساءة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة، وزيادة أوجه الترابط مع الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتعبئة المقاتلين الإرهابيين الأجانب في النزاعات، وظهور الإرهاب ذي الدوافع العرقية أو العنصرية<sup>(3)</sup>.

5 - وفي هذا الإطار، تواجه الدول مهمة صعبة تتمثل في الموازنة بين فعالية ما تتخذه من تدابير لمكافحة الإرهاب واحترام التزاماتها وتعهداتها الدولية، ولا سيما بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين. وهي مطالبة بمعالجة الأسباب الجذرية للإرهاب والتطرف العنيف مع الإقرار بأن هذه الظاهرة لا يمكن ولا ينبغي ربطها بأي دينية أو جنسية أو حضارة أو مجموعة إثنية. ولمواجهة هذا التحدي، فإنها تحتاج إلى اعتماد نهج على نطاق الحكومة بأكملها والمجتمع بأسره لتعزيز المشاركة الفعالة للمجتمع المدني والقطاع الخاص والنساء والشباب.

6 - والدول مطالبة أيضاً بوضع آليات تعاونية تمكنها من التصدي للأبعاد عبر الوطنية لهذا التهديد. وإن وفرة قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالإرهاب، وتوسع نطاق ولاية لجنة مكافحة الإرهاب، وتبلور هيكل متطور داخل الأمم المتحدة، وتزايد الجهود المبذولة داخل المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، كلها مؤشرات تعكس الرغبة في تعزيز التعاون الدولي وتكيفه مع المستجدات. ولا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به من أجل كسب المزيد من الدعم والتنسيق بين جميع الأطراف المعنية.

## الأهداف

7 - يحل موعد الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لاتخاذ قرار مجلس الأمن 1373 (2001) وإنشاء لجنة مكافحة الإرهاب في ظل مشهد أمني عالمي مضطرب ومعقد، زادت من تفاقمه جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). فسرعان ما وُضعت الأزمة الصحية على قائمة أولى الأولويات في الخطط الوطنية والدولية، مما أسفر عن تحويل الاهتمام والقدرات والموارد عن الأولويات الأخرى، بما في ذلك مكافحة الإرهاب. كما أبرزت الجائحة الحاجة إلى إيجاد سبل جديدة لكفالة استمرار القدرة على رصد تنفيذ قرارات المجلس ذات الصلة وتيسير تقديم المساعدة التقنية إلى الدول في ظروف متغيرة وصعبة.

8 - ويشكل الاجتماع فرصة لتقييم التقدم المحرز في وضع الأطر القانونية والمؤسسية اللازمة المتعلقة بمنع ومكافحة الإرهاب والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، ولتسليط الضوء على الثغرات والتحديات المحتمل وجودها في مجال التعاون الدولي. وينبغي أن يسهم الاجتماع أيضاً في تحديد الاتجاهات الناشئة

(3) يشير إليه أيضاً عدد من البلدان باسم "إرهاب اليمين المتطرف".

وفي تمهيد الطريق أمام تحديد الأولويات المشتركة التي من شأنها أن تشكل محور العمل المتعدد الأطراف في المستقبل.

9 - وخلال الاجتماع، تُشجّع الدول الأعضاء على الإجابة عن الأسئلة التالية:

(أ) ما هي التحديات التي تواجه الدول الأعضاء في الامتثال للالتزامات المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن 1373 (2001) والقرارات اللاحقة ذات الصلة؟

(ب) ما مدى كفاءة أدوات التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مساعدة الدول الأعضاء على مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف؟ وما هي أفضل الممارسات التي تم التوصل إليها؟ وكيف يمكن نشرها بطريقة أفضل؟

(ج) كيف يمكن لمجلس الأمن، من خلال لجنة مكافحة الإرهاب التابعة له، أن يعزّز ويكيّف جهود التصدي للتهديد الإرهابي الدائم الثقل والتغير؟ وما هي التحديات الرئيسية وما هي المجالات التي ينبغي إعطاؤها الأولوية؟

(د) كيف يمكن لهيكل الأمم المتحدة الحالي لمكافحة الإرهاب زيادة توحيد وتكامل الجهود المبذولة لسد الثغرات وتلبية الاحتياجات القائمة، بما في ذلك من خلال التنسيق بين الهيئات الفرعية ذات الصلة ومن خلال التفاعل بين لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية وسائر كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة؟

### شكل الاجتماع، ومقدمو الإحاطات، والوثيقة الختامية

10 - يُعقد هذا الاجتماع الإعلامي عبر الإنترنت في 12 كانون الثاني/يناير 2021، الساعة 8:30، على المستوى الوزاري برئاسة وزير خارجية تونس. ويقدم إحاطة كل من:

(أ) وكيل الأمين العام لمكتب مكافحة الإرهاب؛

(ب) الأمينة العامة المساعدة والمديرة التنفيذية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

11 - ومن المتوخى صدور وثيقة ختامية، في شكل بيان رئاسي على الأرجح، على أساس صيغة توافقية.